Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ومـــالـــك إمـــام دار الهجـــرة قـــال وقـــد أشـــار نحو الحجـــرة
كـــل كلام منـــه ذو قبـــول ومنـــه مـــردود ســـوى الرســـول
والشـــافعـــي قـــال إن رأيتـــم قـــولي مخالفـــاً لـمـا رويتـم
مـن الحديـث فـاضربـوا الجدارا بقـولي المخـالـف الأخبـارا
وأحمد قـــال لهم لا تكتبـــوا مـا قلتـه بـل أصـل ذلـك اطلبـوا
فـاسمـع مقـالات الهداة الأربعـةْ واعمـل بها فـإن فيهـا منفعـةْ
لقمعهـــا لكـــل ذي تعصـــب والمنصفـون يكتفـون بـالنبي أهـ.

وفي الإيقاظ للسنوسي بعد ذكره بعض كلام الأئمة السابق ما نصه: وهذا هو الصواب ولو لم ينصوا عليه فكيف وقد نصوا عليه؟ ومن ظن بهم غير هذا فقد غض من جلالتهم بل قد أعظم الإساءة في حقهم، وإذا تقرر أنما خالف الكتاب والسنة من آرائهم ليس مذهباً لهم، فيتعين على المتمسكين بمذاهبهم أن يعتنوا بالكتاب والسنة وأقوال العلماء ليعلموا بذلك ما هو مذهب لإمامهم خلاف ما لهج به المتأخرون من فقهاء المذاهب الأربعة من اقتصارهم على المختصرات الخالية من الدليل وإعراضهم كل الإعـراض عـن كتـب الحديـث والخلاف وأصولي الحديث والفقه، فهم على هذا أجهل الناس بمذاهب أئمتهم جهلاً مركباً لأن الآراء التي يعتقدونها مذاهب أئمتهم بعضها مخالف للكتاب والسنة.

وقد علم من كلام الأئمة رضي الله عنهم أن من قلد واحداً منهم في نازلة بعد ظهور كون رأيه فيها مخالفاً نص كتاب أو سنة فهو كاذب في دعواه التقليد له متبع لهواه وعصبيته وهو بريء منه فهو معه بمنزلة أحبار أهل الكتاب مع أنبيائهم يدعون أتباعهم مع الكفر بمحمد ﷺ وقد أمروهم باتباعه والإيمان به ونصرته، ومن عرض أقوال الأئمة على النصوص ووزنها بها وخالف منها ما خالف النص، لم يترك أقوالهم ولم يهضم جانبهم بل اقتدى بهم. فإنهم كلهم أمروا بذلك كما تقرر لك بل مخالفتهم في ذلك لو فرضت مخالفة أسهل من مخالفتهم في القاعدة الكلية التي أمروا بها من تقديم النص على أقوالهم أهـ. المراد منه بلفظه.